

فتح المعين بشرح قرة العين

أركانه أي النكاح خمسة زوجة وزوج وولي وشاهدان وصيغة وشرط فيها أي الصيغة إيجاب من الولي وهو كزوجتك أو أنكحتك موليتي فلانة فلا يصح الإيجاب إلا بأحد هذين اللفظين لخبر مسلم إتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله وهي ما ورد في كتابه ولم يرد فيه غيرهما ولا يصح بأزوجه أو أنكحك على الأوجه ولا بكناية